مع انك ليست محلاً لها ضعف لانه يجوز ان يكون شرط النخيل احد
الامرين منه كون الشيء المدرك ذات العاقل او وصفاته الرابع ان
قوله فان حصلت تلك الصورة لك بوجه آخر غير الحصول فلك حصل التعقل
غير ظاهر بل كاذب ويكون مصادرة على المطلوب الخامس ان قوله معلوم ان
حصول الشيء للفاعل في كونه حصولاً لغيره ليس دون حصول الشيء لعامله
ان اراد ان حصوله بالنظر الى الفاعل ممكن بالنظر الى الفاعل واجب
فيكون حصوله للفاعل اوكد واوفق فلا يكون دون حصوله للعامل
فمسلم لكن لا يظهر ان الحصول على اي وجه كان يكفي في حصول التعقل بل
ربما كان هذا النحو من الحصول اعلى الحصول للعامل وان كان اضعف
من الحصول للفاعل في صحة الوجوب والامكان شرط التعقل كما ان
حصول السواد للعامل شرط الاتصاف بالسواد وحصوله للفاعل وان
كان اقوى من الحصول للعامل لا يستلزم الاتصاف السادس ان قوله
اذا حكمت بكون العلتين اعني ذاته وعقله لذاته شيئاً واحداً في الوجود
من غير تغاير ما حكم بكون المعلولين ايضاً على المعلول الاول والعقل الاول
له شيئاً واحداً المحكم تحت اذا المعلول الاول بالاعتبارات الثلث

التي لا يزيد عليها في الخارج علة للمعلولات الثلث المباينة في الوجود
كما تقرر في موضعه بالعلل متحدة في الوجود والمعلولات المباينة فيه
السابع ان القول بتعلق الواجب صور الموجودات الكلية والجزئية بواسطة
حصولها في الجواهر العقلية ويعقل الواجب تلك الجواهر العقلية مع تلك الصور
يفضي الى كون علم الواجب بها متأخراً عن تعقل تلك الجواهر الكلية بتلك
الصور الحاصلة فيها على ان ارتسام صور الجزئيات المادية في الجواهر المجردة
ليس مستقيماً على اصول الفلاسفة لان المجرد عندهم لا يدرك الجزئيات
الا ذيات الا بآلات جسمانية ترسم صورها في تلك الآلات وليست تلك
الآلات بل نفس تلك الجواهر المجردة معلولة لذاته بذاته فلا يجري فيها المقدمة
التي مهد بها ليتحقق بها المطلب الثاني من انه اذا كان وجود المعلول الاول هو
نفس تعقل الواجب اياه وتعقل الواجب ليس امراً صادراً عليه بالاختيار فان
العلم والقدرة والارادة يتوقف عليها الاختيار فلا يكون صدورها بالاختيار
والا لزم الدور والتسلسل فاذن لا يكون صدور المعلول الاول بالاختيار
بالمعنى الذي مر وهو انه ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل كما انه
لم يصدق ان شاء علم وان لم يشأ لم يعلم وهو خلاف مذهبهم ومما

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)